

الرسالة

ولو أن المبعوث إليه جهل الرسول كان عليه طلب علم أن النبي بعثه ليستبرء شكّه في خبر رسول الله وكان على الرسول الوقوف حتى يستبرئه المبعوث إليه .

[ص 419] ولم تزل كتب رسول الله تَنْفُذ إلى ولايته بالأمر والنهي ولم يكن لأحد من ولايته ترك إنفاذ أمره ولم يكن ليعث رسولا إلا صادقا عند من بعثه إليه .

وإذا طلب المبعوث إليه علم صدقه وجَدَه حيث هو .

ولو شك في كتابه بتغيير في الكتاب أو حال تدل على تهمة من غفلة رسول الله في الكتاب : كان عليه أن يطلب علم ما شك فيه حتى يُنفِذ ما يثبت عنده من أمر رسول الله .

وهكذا كانت كتب خلفائه بعده وعما لهم وما أجمع المسلمون عليه : من أن يكون الخليفة واحداً والقاضي واحداً والأمير واحداً والإمام .

فاستخلفوا أبا بكر ثم استخلف أبو بكر عمر [ص 420] ثم عمر أهل الشورى ليختاروا واحداً فاختار عبد الرحمن عثمان بن عفان .

قال : والولاة من القضاة وغيرهم يقضون فتَنْفِذُ أحكامهم ويقيمون الحدود ويُنْفِذُ مَنْ بعدهم أحكامهم وأحكامهم أخبار عنهم